

خير
أئمة

صلاة التراويح

الأفضل للمأموم وقد نص أهل العلم على أنه يُكره للإمام أن يسرع سرعة تمنع المأمومين أو بعضهم من فعل ما يُسنّ، فكيف بمن يسرع سرعة تمنعهم أو تمنع بعضهم من فعل ما يجب من الطمأنينة والمتابعة؟!

من أخطاء المأمومين

من الأخطاء التي تقع من غير الأئمة ممن يصلّون القيام: هو أن بعض الناس تجده يُقطع صلاة التراويح فيصلي في مسجد تسليمية أو تسليميتين وفي مسجد آخر كذلك ويضيع عليه وقت فيفوته الأجر العظيم الذي قال فيه الرسول عليه الصلاة والسلام: (إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف، كُتِبَ له قيام ليلة)، صحيح الجامع.

وهذا حرمان عظيم. كذلك أيضًا بعض المأمومين تجده يُخطئ في متابعة الإمام فيسابقه، وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: (أما يخشى أحدكم -أو: لا يخشى أحدكم- إذا رفع رأسه قبل الإمام، أن يجعل الله رأسه رأس حمار؟) أو يجعل الله صورته صورة حمار). صحيح البخاري.

فاحرص أخي الصائم على المحافظة على هذه السنة المباركة، وأدائها مع الجماعة، ولا تنصرف منها حتى يسلم الإمام ليكتب لك أجر قيام ليلة.

أن يتأخرن عن الرجال ويعدن عنهم ويبدأن بالصف المؤخر، وينصرفن عن المسجد فور تسليم الإمام ولا يتأخرن، ولا يجوز لهن أن يضطجبن الأطفال الذين هم دون سن التمييز فإن الطفل عادة لا يملك عن العبث ورفع الصوت وكثرة الحركة والمرور بين الصفوف مما يسبب إزعاج للمصلين وإضرار بهم وتشويش كثير بحيث لا يقبل المصلي على صلاته.

هل تصلي التراويح ليلة العيد؟

إذا ثبت الهلال ليلة الثلاثين من رمضان، فإنها لا تقام صلاة التراويح، ولا صلاة القيام، وذلك لأن صلاة التراويح والقيام إنما هي في رمضان، فإذا ثبت خروج الشهر فإنها لا تقام، فينصرف الناس من مساجدهم إلى بيوتهم.

من أخطاء الأئمة

كثير من الأئمة يُسرع في التراويح إسراعاً عظيماً بحيث لا يتمكن الناس من الطمأنينة وراءه، ويشق على كبار السن والضعفاء والمرضى ونحوهم، وهذا خلاف الأمانة التي حملوا إياها، فإن الإمام مؤتمن يجب عليه أن يفعل ما هو الأفضل للمأمومين، هو لو كان يصلي وحده لكان خيراً، إن شاء أسرع على وجه لا يخل بالطمأنينة، وإن شاء أبطأ، لكن إذا كان إماماً يجب عليه أن يتبع ما هو

حكم صلاة التراويح

من السنن التي سنّها رسول الله ﷺ لهذه الأمة في شهر رمضان، صلاة التراويح، التي اتفق أهل العلم على أنها سنة مؤكدة في هذا الشهر الكريم، وشعيرة عظيمة من شعائر الإسلام؛ وقد ثبت في أحاديث كثيرة أن رسول الله ﷺ كان يرغب في قيام رمضان، من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة، منها قوله عليه الصلاة والسلام: (من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه) متفق عليه. وقد صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في جماعة ثم ترك الاجتماع عليها؛ مخافة أن تُفرض على أمته، كما ذكرت ذلك عنه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في صحيح البخاري. ثم استمر المسلمون بعد ذلك يصلون صلاة التراويح كما صلاها رسول الله ﷺ، وكانوا يصلونها كيفما اتفق لهم، فهذا يصلي بجَمْع، وذلك يصلي بمفرده، حتى جمعهم عمر رضي الله عنه على إمام واحد يصلي بهم التراويح، وكان ذلك أول اجتماع الناس على قارئ واحد في رمضان.

لماذا سميت بالتراويح؟

وسميت تراويح لأن الناس فيما سبق يطيلونها جداً، وكلما صلوا أربع ركعات -يعني بتسليمتين- استراحوا قليلاً ثم استأنفوا.

صفة صلاة التراويح وعدد ركعاتها

أما صفة الصلاة فيسلم المصلي في كل ركعتين. ورد في حديث ابن عمر في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: صلاة الليل مثني مثني فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة. رواه الجماعة، وزاد أحمد في رواية: صلاة الليل مثني مثني تسلم في كل ركعتين... ولمسلم: قيل لابن عمر ما (مثني مثني) قال: يسلم في كل ركعتين.

أما عن عدد ركعاتها، فلم يثبت في تحديدها شيء عن النبي ﷺ إلا أنه ثبت من فعله عليه الصلاة والسلام أنه صلاها إحدى عشرة ركعة كما بينت ذلك أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- حين سُئلت عن كيفية صلاة رسول الله ﷺ في رمضان، فقالت: "ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثاً" متفق عليه. وثبت عن بعض السلف أنهم كانوا يزيدون على هذا العدد، مما يدل على أن الأمر في ذلك واسع، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "له أن يصلي عشرين ركعة، كما هو مشهور من مذهب أحمد والشافعي، وله أن يصلي ستاً وثلاثين، كما هو مذهب مالك، وله أن يصلي إحدى عشرة ركعة،

وثلاث عشرة ركعة... والصواب أن ذلك جميعه حسن كما قد نص على ذلك الإمام أحمد رحمه الله عنه، وأنه لا يتوقت في قيام رمضان عدد فان النبي ﷺ لم يوقت فيها عدداً، وحينئذ فيكون تكثير الركعات وتقليلها بحسب طول القيام وقصره". - الدرر السنية في الأجوبة النجدية.

وقت صلاة التراويح

أما وقتها فيمتد من بعد صلاة العشاء إلى قبيل الفجر، والوتر منها، وله أن يوتر في أول الليل أو في آخره، والأفضل أن يجعله آخر صلاته لقوله عليه الصلاة والسلام: (اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً) متفق عليه، فإن أوتر في أوله ثم تيسر له القيام آخر الليل، فلا يعيد الوتر مرة أخرى، لقوله صلى الله عليه وسلم: (لا وتران في ليلة) رواه الترمذي وغيره.

مشروعية حضور النساء لصلاة التراويح

يجوز للنساء حضور التراويح، لقوله ﷺ: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله) رواه البخاري ومسلم، ولكن بشرط أمن الفتنة، فتأتي متسترة متحجبة من غير طيب ولا زينة ولا خضوع بالقول، لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]. وقد قال ﷺ: (أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة) رواه مسلم. والسنة للنساء